

الرقم :
التاريخ :
الموضوع :
المرفقات :



جمعية إحسان للأيتام بأحد ثريان

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية

القطاع غير الربحي برقم 1000594600

تأسست 1445/10/18

معلومات الوثيقة

جمع التبرعات	عنوان السياسة
(٧-٣)	الرقم المرجعي
مجلس إدارة جمعية إحسان للأيتام بأحد ثريان	مالك السياسة
<input checked="" type="checkbox"/> داخلي <input checked="" type="checkbox"/> خارجي	نطاق الوثيقة
<ul style="list-style-type: none">● لجنة الاستدامة المالية● الإدارة القانونية	الأجهزة الاستشارية (إن وجدت)
٢٠٢٥/٠٣/١٩	تاريخ الاعتماد
٢٠٢٥/٠٣/١٩	تاريخ المراجعة
رئاسة مجلس إدارة جمعية إحسان للأيتام بأحد ثريان	الحفظ
<input checked="" type="checkbox"/> داخلي <input checked="" type="checkbox"/> خارجي	النشر



الرقم :
التاريخ :
الموضوع :
المرفقات :

مقدمة:

تهدف هذه السياسة إلى توضيح المبادئ والإجراءات التي تحكم عمليات جمع التبرعات بالجمعية، وذلك وفقاً لنظام جمع التبرعات الصادر مرسوم ملكي رقم (م/٤٣) وتاريخ ١٤٤٦/٨/٢ هـ.

النطاق:

تسري هذه السياسة على كافة أنشطة جمع التبرعات التي تنفذها الجمعية من خلال موظفيها أو الجهات المتعاقدة معها، وتشمل تحديد الجهات المصروح لها، والوسائل المعتمدة، والالتزامات التنظيمية والمالية والإفصاح المطلوب.

المتطلبات النظامية:

- لا يجوز للجمعية بدء جمع التبرعات إلا بعد الحصول على ترخيص من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- يجب أن تتضمن كل حملة جمع تبرعات خطة معتمدة تتضمن: الهدف من الحملة، الفئة المستهدفة، المبلغ المستهدف، آلية التوزيع، وخطة إعادة الفائض إن وجد.
- يجب استخدام الوسائل المصروح بها فقط مثل: الموقع الإلكتروني الرسمي، وسائل التواصل الاجتماعي المعتمدة، الإعلام المحلي، أو أي وسيلة يقرها المركز.

الإعلان عن الحملات:

عند الإعلان عن حملة جمع تبرعات، يجب تضمين المعلومات التالية:

- اسم الجمعية.
- رقم الترخيص والسجل.
- رقم الحساب البنكي المعتمد.
- المبلغ المستهدف.
- رابط الخطة المعتمدة للحملة.



الرقم :
التاريخ :
الموضوع :
المرفقات :

- وسيلة التواصل المباشرة مع الجمعية.

توثيق وصرف التبرعات:

- تُستخدم جميع التبرعات فقط في الأغراض التي جُمعت لأجلها، وفق المدة المحددة.
- يُعد تقرير تفصيلي بعد كل حملة أو كل ستة أشهر للحملة المستمرة، يشمل: كشف الحساب، بيانات التوزيع، عدد المستفيدين، ونسبة الصرف.
- يُحظر استخدام التبرعات في أنشطة غير مصرح بها أو غير واردة بالخطة المعتمدة.
- لا يجوز للجمعية استقبال التبرعات النقدية بشكل مباشر، ويُشترط أن يتم استلام جميع التبرعات فقط عبر الحسابات البنكية الرسمية للجمعية أو من خلال موقع جمع التبرعات الإلكتروني المعتمد.
- في حال إنشاء موقع إلكتروني لجمع التبرعات، يجب أن يتم استقبال التبرعات حصريًا من خلال بطاقات الدفع الصادرة من البنوك السعودية فقط، بما يضمن الامتثال للأنظمة ويعزز الشفافية.

حقوق المتبرعين:

- الحصول على معلومات دقيقة وشفافة عن كيفية صرف تبرعاتهم.
- إصدار إيصالات موثقة لجميع التبرعات.
- الاطلاع على تقارير الأداء.
- استرداد المبلغ في حال عدم تنفيذ النشاط حسب ما ورد في خطة الحملة.

السلوك المهني:

- يحظر على أي من منسوبي الجمعية استخدام موقعه لتحقيق منافع شخصية من خلال جمع التبرعات.
- يجب الالتزام بالشفافية والوضوح والعدالة عند التعامل مع المتبرعين والمستفيدين.

الرقم :
التاريخ :
الموضوع :
المرفقات :



جمعية إحسان للأيتام بأحد ثربان

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية

القطاع غير الربحي برقم 1000594600

تأسست 1445/10/18

المسؤوليات:

تلتزم الجمعية بتطبيق هذه السياسة على جميع العاملين والمتطوعين المعنيين بجمع التبرعات، وتحديثها دوريًا بما يتماشى مع التعليمات الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.



الرقم :
التاريخ :
الموضوع :
المرفقات :



جمعية إحسان للأيتام بأحد ثريان

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية

القطاع غير الربحي برقم 1000594600

تأسست 1445/10/18

سجل الاعتماد

الرقم	المسمى الوظيفي	الاسم	الاجراء	التوقيع	التاريخ
1	أخصائي برامج وحوكمة	سعيد عبدالله ال رمضان	يعد		٢٠٢٥/٠٣/١٧
2	مسؤول تنفيذي	فتنان مشعمل الشهري	يراجع		٢٠٢٥/٠٣/١٨
3	رئيس مجلس إدارة	حسن علي الشهري	يراجع ويصادق		٢٠٢٥/٠٣/١٩
4	مجلس الإدارة	<ul style="list-style-type: none">حسن علي الشهريمحمد علي الشهريعلي وعلان ال مجامدمحمد صابر الشهريعوض الياس الشهري	يعتمد		٢٠٢٥/٠٣/١٩

سجل التعديلات

رقم النسخة	بيان مواد التعديلات	الاعتماد	التاريخ
لا يوجد			